

## نظم القانون العام

والمقصود بالقانون العام (هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات التي تكون الدولة طرفاً فيها باعتبارها صاحبة السلطة والسيادة ) وانظمة القانون العام هي:-

### أولاً / نظام الحكم

في الواقع ان نظام الحكم الذي كان سائداً في بلاد ما بين النهرين كان نظام (دويلات المدن). ويقصد بهذا النظام هو ان هناك (مدينة كبيرة وتتبعها عدد من المدن الصغيرة و القرى ) وكل دويلة تكون قائمة بذاتها ومستقلة عن باقي الدوليات فكل وحدة لها نظامها وتقاليدها وقوانينها وسلطتها الحاكمة .

وعليه سنتكلم عن طبيعة المراحل التي مر بها نظام الحكم لدى هذه الدوليات منذ ان كان قائماً على فكرة أو نظرية ( التفويض الإلهي) وتطوره الى الحكم الملكي الوراثي .....

#### **التفويض الإلهي :**

لقد كانت السلطة في دوليات المدن مناطة بالملك وكان الملك يعتمد في حكمه على التفويض الإلهي أي انه وسيط بين الإلهة والناس . وبذلك فإن على الناس طاعته واحترامه ( فهو يمثل الكاهن الأكبر للمدينة). ويدير أموال المعبد ، وهو مسؤول أمام الإلهة اذا لم يحقق الخير والعدل.

#### **نظام الحكم في دوليات المدن :**

ومن سمات نظام الحكم في دوليات المدن هو انه لم يكن اندماً دكتاتوريًّا بل نظاماً ديمقراطياً اذ انه بجانب الملك الذي كان على رأس السلطة هناك مجلسان (مجلس الشيوخ) ويكون من كبار السن ، ومجلس المحاربين و(يتمثل الرجال القادرين على حمل السلاح ) أن هذه المجالس ، كان لها سلطة اتخاذ القرارات المهمة والخطيرة ومنها (أعلان الحرب ، وفرض الضرائب ، ومنح صفة المواطننة أو نزعها )

ولكن هذا الكلام عن نظام الحكم في عهد دوليات المدن في الظروف الأعتيادية ولكن في حالة الطوارئ (كوقوع فيضان أو انتشار وباء أو توقع هجوم) فإن الأمر يستلزم إجراءات سريعة دون الرجوع إلى المجالس العامة.

لذا كان يتم اختيار شخص منتخب من الشعب يكون ذو شخصية قوية تملك القدرة على معالجة مثل هذه الحالات وبمرور الزمن عمل هذا الشخص المنتخب على تخفيض نفوذ وامتيازات المجالس العامة خاصة بعد معالجة الأوضاع الشاذة أو انتصاره على الأعداء.

وبذلك أصبح هذا الشخص في بعض الدولات الحاكم المطلق ذو سلطات واسعة خاصة وانه يستند الى تبرير ديني وهو ان الأله هو التي فوضته هو ممارسة السلطة النيابية عنها ، وبالتالي لا تستطيع المجالس العامة محاسبته واطلق عليه (لوكال ) الرجل العظيم .

كما ان هذا الشخص المنتخب استطاع ان يحجب دور الكهنة وأصبحت سلطتهم قاصرة على الأمور الدينية مما أطلق عليه (الرجل العظيم) .

وبذلك فقد تحول نظام الحكم من نظام ديمقراطي الى نظام ملكي ووراثي مطلق فيما بعد . اذ انه الملك أعطى له الحق بأن يعين له ولی عهد أثناء حياته ، وتأخذ الوراثة هذه صفة دينية عادة (أي ان الملك استشار الأله في هذا الاختيار) وبعد الاختيار يعلنه الملك على الشعب لكي يقسموا على مبادئه وعدم الاعتراض على حكمه لا سيما أخوته . وبعد وفاة الملك يتم تتويجه ولی العهد في معبد الألهة الرئيسي في المدينة بمراسم وطقوس دينية لكسب أقرار الأله على اعتلائه العرش بعد ان أمر تعينه ولی العهد

### **(صلاحيات الملك)**

١) انه من الناحية الدينية باعتباره مستمد سلطته من الأله ، فهو الكاهن الأعظم (اذا له الحق في تعين الكهنة والاشراف على طريقة اداءهم للشعائر الدينية والطقوس والاشراف على اموال المعابد) .

٢) انه الرئيس الأعلى للدولة ، فهو يمثلها أمام الدول الأخرى ويعين السفراء ويعقد الاتفاقيات .

٣) كما انه هو المشرع الوحد في الدولة ، باعتباره ممثلاً للأله كما انه يتولى تعديل وتغيير القوانين حسب الظروف .

### **(النظام الإداري)**

لم يكن النظام الإداري متشابهاً في كل المراحل التي مرت على العراق القديم فقد اختلف باختلاف الأنظمة السياسية السائدة .

#### **أولاً : النظام الإداري في العصور المختلفة :**

##### **١- النظام الإداري في دولات المدن :**

لقد كان المعبد هو المركز الرئيسي لأدارة البلاد والذي يشرف عليه الكاهن الأعظم الذي يستند على الإرادة الإلهية. وكان يعاونه عدد من الكهنة للأشراف على جميع امور الدولة

القضائية والسياسية والاقتصادية. وفي المعبد كانت تحسم المنازعات بين الناس وتعقد فيه الصفقات (والبيوع) .

وبعد ظهور لوكال الرجل العظيم في بعض الولايات انفصلت السلطة الدينية عن السلطة الدينية فأصبحت الأدارة الدينية من مهام الكهنة والمعبد . أما الأدارة المدنية فقد انيطت بالملك وتعاونيه وبعض الكتاب.

## ٢- النظام الأداري في الدولة الموحدة (النظام المركزي) :-

لقد تغير النظام الأداري في الدولة الموحدة ، فأصبحت (دويلات المدن) وحدات أدارية في الدولة الموحدة ، وخضعت لسلطة ملك الدولة الموحدة (بعد ان كانت دويلات مستقلة) . كما ان الأدارة في الدولة الموحدة (كانت مركبة) أي ان الملك كان يتدخل ويشرف على كل الأمور ويراقب ولاته وحكامه ويشرف على تطبيق توجيهاته وتعليماته .

و كان يقوم بأقرار تنفيذ المشاريع العامة، وأقامة العدل ، وحماية الضعفاء والمساكين عن طريق أصدار قوانين تكفل لهم الحماية . كما كان يقع على عاتقه توطيد الأمن والاستقرار والقضاء على الفوضى والاستغلال .

كما يتولى الامور الدينية وأقامة الطقوس والشعائر الدينية . والإدارة كانت تتم عن طريق قصر الملك ، فكان يعتمد على اقربائه وحاشيته كالوزراء والموظفين والكتبة (فهم اداة الملك في ادارة شؤون البلاد) .

## ٣-نظام ادارة المقاطعات :

وبسبب سعة البلاد الموحدة ، والنظام المركزي الذي ساد في الدولة الموحدة فقد تطلب الأمر ان يقوم الملك بتعيين حكام ولاة في المقاطعات لتمثيله وتنفيذ اوامره في كافة انحاء البلاد خاصة تلك التي خضعت لحكم بسبب انتصاره عليها وضمها الى مملكته .

وقد كان الملك يراقب أعمالهم وعليهم تنفيذ اوامره وليس لهم حق التصرف في الامور المركزية والخاصة بالملك وانما يجوز لهم وفي بعض الامور التي ليست ذات شأن التصرف على شرط أعلام الملك بذلك .

## ثانياً : الخدمة العسكرية : (خدمة أجبارية ) :

ان الخدمة العسكرية في عهد الدولة الموحدة وخاصة في عهد حمورابي كانت اجبارية ومفروضة على كل من هو قادر على حمل السلاح .

والسبب هو ان الدولة الموحدة لم تتحقق الا بعد منازعات وحروب بين دوileات المدن وانتصار احدهما على البقية آخر المطاف.

كما ان استمرار السيطرة على دوبلات المدن لا يمكن ان يتحقق الا بوجود قوة عسكرية ، كما انها بحاجة الى قوة عسكرية لتنفيذ قوانينها وأوامرها وفرض اهميتها على كافة ارجاء الدولة . فاذن كانت الحاجة ان تكون تلك القوة مستمرة في وجودها ولا يمكن ان يتحقق ذلك الا عن طريق جعل الخدمة الزامية . وقد منعت المادة (٢٣) من قانون حمورابي تخلف اي جندي عن خدمة الملك او ارسال آخر عوضا عنه ووصلت العقوبة حد الإعدام .

والقوة العسكرية في عهد حمورابي كانت تتالف من :-

- ١- الجنود (ري-dom)
- ٢- الفناص : وهو الذي يتولى عملية القنص البحري عن طريق الشباك التي كانت تستعمل لصيد الأعداء في الحملات العسكرية التي تستخدم فيها السفن والقوارب لنقل الجنود . فكانوا يرافقون هذه السفن .
- ٣- العريف (الرئيس) : وهو الذي يقود مجموعة من الجنود والفناصين ويكون برتبة أعلى فهو مسؤول عن دوام الجنود وتهيئتهم للقتال ومسؤول عن انضباطهم .
- ٤- قادة الجيش ورئيس الأركان: وهؤلاء يتولون المناصب القيادية في الجيش . وقد كانت لهم بعض الامتيازات منها الأجر ولهם قسم من أراضي القصر يعيشون فيها .

### **ثالثاً : القوانين الإدارية :**

صدرت قوانين مختلفة في العراق لم تكن تشير الى توضيح او بيان علاقة أجهزة الدولة بعضها مع البعض الآخر ، بل عالجت بعض الأمور التي تتعلق بالمعاملات والأحوال الشخصية .

والقوانين الإدارية يمكن التعرف عليها من المصادرين الآتيين :

### **١- المراسيم والأرادت الملكية :**

ان هذه المراسيم كانت تتضمن اجراءات فورية صادرة من الملوك بشكل ( أوامر وارشادات وتوجيهات الى حكام المقاطعات والمدن ) . وكانت هذه الأوامر تعالج مسائل اقتصادية او اجتماعية ومنها (تحديد الرواتب) واسعار الصرف وبيع الرقيق وقواعد التقاضي وفرض العقوبات على المدين العاجز وغيرها . أما الغاية من هذه المراسيم فهي لتحقيق العدالة ورفع الظلم والاستغلال عن الطبقات الفقيرة وتنظيم بعض من نواحي الحياة .

## ٢- الرسائل الملكية :

و هذه الرسائل كانت ترسل من الملوك الى الموظفين و حكام المقاطعات عند اهمالهم في اداء واجباتهم ، وقد تناولت هذه الرسائل موضوعات مختلفة : فمثلا هناك وسائل موجهه الى الحكام بأجراء تحقيقات في الشكاوى المقدمة من الأفراد ضد بعض الموظفين . و الرسائل الموجهة الى الحكام تطلب منهم اعداد كشف و حساب دقيق عن اموالهم الخاصة .

كما وجدت رسائل موجهه من الموظفين و حكام المقاطعات الى الملك تتناول الكثير من نواحي الحياة المختلفة وخاصة الأدارية منها . أو رسائل موجهة من الأفراد الى الملك و الحكام و الموظفين تتناول بيان وجهه نظر اصحابها في قضايا معينة تتعلق بالإدارة

## الإداريون :

لقد كان هناك عدد من الوزراء و حكام المقاطعات بالإضافة الى الحاشية و اقرباء الملك يساعدونه في ادارة شؤون البلاد ومن الشكل التالي :

- زوجة الملك وولي عهده .
- رئيس الوزراء: لقد ظهر هذا المنصب في زمن الدولة البابلية والأشورية وهو يتولى ادارة السياسة الخارجية للبلاد .
- الوزير الأكبر : وتناطط اليه مسؤوليات كثيرة منها (تلبيه حاجات القصر من الأشخاص والأموال وجمع الضرائب).
- وزير المالية : وتناطط به مهمة ادارة الحياة الاقتصادية والمالية للبلاد.
- رئيس أركان الجيش : ويتوالى مهمة ادارة الأمور العسكرية وكان يتناول راتبا كبيرا
- حكام المقاطعات : وهم يتولون ادارة الوحدات الأدارية للدولة (المقاطعات) بعد ان توسيع بسبب الفتوحات ومن ثم تحصر في (تنفيذ أوامر الملك ، جمع الضرائب)
- رئيس الديوان : وهو يتولى الأشراف على القصر والحرس الملكي.

